ان لا تختلف اللغات باختلاف الامم وان يفهم كل احد
معنى كل لفظ لعدم انفكاك المدلول عن الدليل ولا
يمتنع ان يجعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث يدل على
المعنى المجازي دون الحقيقي لان ما يدل بالذات لا
يزول بالغير ولا يمتنع نقله من معنى الى معنى آخر بحيث
لا يفهم منه عند الاطلاق الا المعنى الثاني وقد تأوله
اي القول بدلالة اللفظ لذاته السكاكي اي صرفه عن
ظاهره وقال انه تنبيه على ما عليه ائمة علمي الاشتقاق
والتصريف من ان للحروف في انفسها خواص بها تختلف
كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما و
غير ذلك وتلك الخواص تقتضي ان يكون العالم بها اذا
اخذ في تعيين شيء مركب منها لمعنى لا يهمل التناسب
بينهما قضاء لحق الحكمة كالفصم بالفاء الذي هو حرف رخو
لكسر الشيء من غير ان يبين والقصم بالقاف الذي هو
حرف شديد لكسر الشيء حتى يبين وان لهيئات تركيب
الحروف ايضا خواص كالفعلان والفعلى بالتحريك لما فيه
من الحركة كالنزوان والحيدى وكذا باب فعل بالضم
مثل شرف وكرم للافعال الطبيعية اللازمة والمجاز في
الاصل مفعل من جاز المكان يجوزه اذا تعداه نقل

المبالغة في النهي عن الاكراه يعني انهن اذا اردن التعفف
فالمولى احق بارادته وايضا دلالة الشرط على انتفاء
الحكم انما هو بحسب الظاهر والاجماع القاطع على حرمة الاكراه
مطلقا قد عارضه والظاهر يدفع بالقاطع قال السكاكي
او للتعريض اي ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل اما
لما ذكر واما للتعريض بان ينسب الفعل الى احد والمراد غيره
نحو قوله تعالى ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك
لئن اشركت ليحبطن عملك فالمخاطب هو النبي عم وعدم
اشراكه مقطوع به لكن جيء بلفظ الماضي ابرازا للاشراك
في معرض الحاصل على سبيل الفرض والتقدير تعريضا لمن صدر
عنهم الاشراك بانه قد حبطت اعمالهم كما اذا شتمك احد
فتقول والله ان شتمني الامير لاضربنه ولا يخفى انه لا معنى
للتعريض لمن لم يصدر عنهم الاشراك وان ذكر المضارع
لا يفيد التعريض لكونه على اصله ولما كان في هذا الكلام
نوع خفاء وضعف نسبه الى السكاكي والا فهو قد ذكر
جميع ما تقدم ثم قال ونظيره اي نظير لئن اشركت في
التعريض لا في استعمال الماضي مقام المضارع في الشرط
للتعريض قوله تعالى وما لي لا اعبد الذي فطرني اي وما لكم لا
تعبدون الذي فطركم بدليل واليه ترجعون افلا

Copyright © King Saud University